mroftalp htehaB ni knil muideM

9789 - حكم دفع النساء مال عند زيارتهم لبعض من التهادي - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول ايضا عندنا عادة في بلدنا وهي انه اذا كانت امرأة في مناسبة سعيدة ذهبت تزورها صاحبتها اخذت معها شيئا من المال ودفعته الى هذه المرأة. وآآ بالعكس ايضا اذا آآ صارت مناسبة عند المرأة الزائرة جاءتها تلك - 00:00:00

التي زارتها من قبل بنفس المبلغ او بزيادة عليه. فهل هذا العمل مشروع؟ وهل هو من التهادي المباح؟ وهل يشترط رده ولا اثم في الزيادة فيه افيدونا افادكم الله. الهدية - 00:00:20

اما ان تكون هدية يراد منها الثواب اي يريد المهدي ان يثيبه المهدى له ولولا هذه الارادة ما اهدى يتعين على المهدي ان يرد المثل او اكثر واما اذا كان التهادي من اجل المودة - 00:00:36

تقوية اواصر الالفة فان من شيم الاخلاق ومكارمها ان يكون المزور المهدى له اولا عندما يقضي ان يقضي مثلنا وافضل وهذا لا يعد من الربا ولا من الاعمال المحرمة بل هو من الاعمال المسببة بقوة المحبة - 00:00:55

ولذلك امر النبي عليه الصلاة والسلام بالتهادي وقال للنساء بالخصوص يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة ان تهدي لجارتها ولو فرس شاة وامر النبي عليه الصلاة والسلام بالتهادي لان التهادي يسبب بين الناس التحارب - 00:01:23

فلا بأس بذلك ان شاء الله بارك الله فيكم - 00:01:45